الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٥٩) الصادر فى يوم الاثنين ١٨ شعبان سنة ١٣٦٦ — ٧ يوليه سنة ١٩٤٧ (السنة ١١٨)

ملخص

قوانين أرقام ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ لسنة ١٩٤٧ بفتح اعتمادات اضافية فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧

قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٧ بشأن الغرف الصناعية .

قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٤٧ بالاذن للحكومة فى أن تأخذ مبلغ ٢١٠ و ٨١٢ جنيهات من الاحتياطى العام .

قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٤٧ بانشاء كراسى لأساتذة غير متفرغين للتدريس بكليات جامعة فؤاد الأول .

قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٧ بتخويل وزير المعارف العمومية سلطة الاستيلاء على العقارات اللازمة للوزارة ومعاهد التعليم .

مرسوم خاص بتقسيم أرض شركة الادارة العقارية (أرض طوسون باشا سابقا) بقسم روض الفرج بمدينة القاهرة .

قرارات بدعوة الناخبين لاجراء انتخاب تكميلى لعضوية مجالس : البنانون القروى بمديرية المنوفية ، أبو حماد بمديرية الشرقية ، الزرقا القروى بمديرية الدقهلية ، الخانكة القروى بمديرية القليوبية ، أبو قرقاص القروى بمديرية المنيا .

قرار رقم ٣١٤ لسنة ١٩٤٧ بتعيين عضوين بمجلس تأديب سوق الحبوب بأثر النبى .

قرار رقم ٣١٥ لسنة ١٩٤٧ من وزارة التجارة والصناعة .

قرارات وزارية أرقام ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢٠ لسنة ١٩٤٧ بكيفية وضع بيانات على : الكحول فى ماء الكلونيا المواقد (وابورات الغاز) ومشاعلها ، حبوات زهرة الغسيل وغلقها ، وزن أوكيل المواد الغذائية المعبأة ، حبوات الحناء .

قرار باحلال حضرة الأستاذ عبد اللطيف مرسى محل الأستاذ اسماعيل رفعت فى عضوية لجنة المخصبات الزراعية .

قرار بشأن صرف السماد لزراعة الذرة النيلية موسم ١٩٤٧

قرار باضافة بعض البلاد إلى دائرة اختصاص محكمة الاقصر الوطنية .

قرار وزارى رقم ٧٤٠١ بتاريخ ٢٩ يونيه سنة ١٩٤٧

قرار وزارى من جامعة فاروق الأول بمنح درجة الماجستير فى الآداب .

قرارات وزارية من جامعة فؤاد الأول بمنح درجة الدكتوراه فى الحقوق والآثار الاسلامية والآداب .

قرار وزارى من جامعة فؤاد الأول بمنح درجة ماجستير فى الآداب .

قرار بتسجيل نقابة العمال الغطاسين وصائدى الفحم بميناء بور سعيد وخط القنال .

ملحق : بهذا العدد

وزارة المالية — مصلحة الضرائب — مصلحة الأموال المقررة — مجوزات إدارية حل الجمعية التعاونية الزراعية بناحية السعدية مركز بلقاس (مديرية الغربية) .

قوانين . مراسيم . قرارات ، الخ .

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧ قسم ٥ "وزارة الخارجية" باب ٢ "مصروفات عمومية" اعتماد إضافى قدره ٢٥,٠٠٠ ج . م (خمسة وعشرون ألف جنيه) للمصروفات السرية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة.

مادة ٢ — على وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر القبة فى ١٢ شعبان سنة ١٣٦٦ (أول يوليه سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الداخلية	وزير المالية
محمود فهمى النقراشى	محمود فهمى النقراشى	عبد المجيد بدر

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧ القسم ٩ "وزارة الداخلية" اعتماد إضافى قدره ٢٠٥,٠٠٠ ج . م (مائتان وخمسة آلاف جنيه) منه ٥١,٠٠٠ ج . م فى الفرع الأول "الديوان العام" موزعا على البابين الأول والثانى بمقدار ٣٠,٠٠٠ ج . م و ٢١,٠٠٠ ج . م على التوالى و ١٥٠,٠٠٠ ج . م فى الفرع ٢ "البوليس" باب ٢ "مصروفات عامة" و ٤,٠٠٠ ج . م فى الفرع ٣ "خفر" باب ٢ "مصروفات عامة" وذلك لتسوية تجاوزات أبواب الفروع المذكورة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر القبة فى ١٢ شعبان سنة ١٣٦٦ (أول يوليه سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الداخلية	وزير المالية
محمود فهمى النقراشى	محمود فهمى النقراشى	عبد المجيد بدر